

المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

محافظة الحجرة

رقم التسجيل: ٣٣٣٣٣

الرقم: ٥٢٠ / /  
التاريخ:  
المرفقات:  
الموضوع:



( من عمل صالح فلنفسه )

## آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة الحجرة



(من عمل صالحًا لنفسه)

الرقم: ٥٢٠ / /  
التاريخ:  
المرفقات:  
الموضوع:

**آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية****أولاً : آلية التقديم للعضوية:**

- ١ أن يتقدم طالب العضوية بطلب انضمام الى الجمعية عن طريق تعبئة استماراة طلب العضوية
- ٢ عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولًا الا بصدور قرار مجلس الإدارة بذلك، ويبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه ، بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت .
- ٣ أن يدفع رسوم الاشتراك السنوية ومقدارها ٢٠٠ ريال سعودي
- ٤ إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على عضويته .
- ٥ الالتزام بقرارات الجمعية العمومية .
- ٦ التعاون مع الجمعية لتحقيق آهدافها .
- ٧ إصدار بطاقة العضوية

**ثانياً : آلية إلغاء للعضوية:**

- ١ الانسحاب من الجمعية، وذلك بناء على طلب خطى يقدمه العضو إلى مجلس الإدارة، ولا يحول ذلك دون حق الجمعية في مطالبتة بأى مستحقات عليه أو أموال تكون تحت يديه.
- ٢ الوفاة.
- ٣ إذا فقد شرطًا من شروط العضوية.
- ٤ إذا صدر قرار من الجمعية العمومية بسحب العضوية، وذلك في أي من الحالات الآتية وحسب تقدير

**الجمعية العمومية:**

- أ- إذا أقدم العضو على تصرف من شأنه أن يلحق ضررًا ماديًا أو أدبيًا بالجمعية.
- ب- إذا قام العضو باستغلال عضويته في الجمعية لغرض شخصي.
- ١ إذا تأخر العضو عن أداء الاشتراك عن موعد استحقاقه وفقاً لما ورد في المادة الثانية عشرة..

**ثالثاً : شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة :**  
يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

- ١ أن يكون سعودياً.
- ٢ أن يكون كاملاً الأهلية.
- ٣ أن يكون عضواً عاملاً في الجمعية العمومية مدة لا تقل عن ستة أشهر.
- ٤ لا يقل عمره عن (٢١) سنة.
- ٥ لا يكون من العاملين في الإداره المختصة بالإشراف على الجمعية في الوزارة أو الجهة المشرفة إلا بموافقة الوزارة.
- ٦ أن يكون قد وفى جميع الالتزامات المالية تجاه الجمعية.



الرقم: ٥٢٠ / /  
التاريخ:  
المرفقات:  
الموضوع:

٧- لا يكون صدر في حقه حكم نهائي بإدانته في جريمة مخلة بالشرف والأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

٨- لا يكون عضواً في مجلس الإدارة لأكثر من دورتين سبقتين على التوالي إلا بموافقة الوزارة.

٩- عدم اعتراض الوزارة على ترشحه للمجلس.

#### رابعاً : أنواع العضوية :

العضو العامل:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة، وذلك بعد مضي ستة أشهر على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكا سنويا مقداره (١٠٠) ريال.

العضو المنتسب:

هو العضو الذي يطلب الانساب إلى عضوية الجمعية وظهر عدم انطباق أحد شروط العضوية العاملة عليه وصدر قرار من مجلس الإدارة بقبوله عضواً منتسباً أو تقدم بطلب العضوية منتسباً، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويدفع اشتراكا سنويا مقداره (٥٠) ريال.

العضو الشرفي :

١- يكون عضواً شرفيًا في الجمعية من ترى الجمعية العمومية منحه عضوية شرفية بمجلس الإدارة نظير تميزه في مجال عمل الجمعية.

٢- يجوز لمجلس الإدارة دعوة العضو الشرفي في اجتماعات المجلس دون أن يكون له حق التصويت.

٣- لا يحق للعضو الشرفي طلب حضور الجمعية العمومية ولا ترشح نفسه لعضوية مجلس الإدارة ولا يثبت بحضوره صحة انعقاد مجلس الإدارة.

٤- للعضو الشرفي مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحة، وعلى مجلس الإدارة أو من يفوضه تقديم الجواب عبر الوسيلة ذاتها أو عبر عنوانه المقيد في سجل العضوية.

العضو الفخري:

١- يكون عضواً فخرياً في الجمعية من ترى الجمعية العمومية منحه عضوية فخرية فيها نظير مساهمته المادية أو المعنوية للجمعية.

٢- لا يحق للعضو الفخري حضور اجتماعات المجلس.

٣- لا يحق للعضو الفخري طلب الاطلاع على أي من مستندات الجمعية ووثائقها ولا حضور الجمعية العمومية ولا ترشح نفسه لعضوية مجلس الإدارة، ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد.

٤- للعضو الفخري مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحة، وعلى مجلس الإدارة أو من يفوضه تقديم الجواب عبر الوسيلة ذاتها أو عبر عنوانه المقيد في سجل العضوية.

الرقم: ٥٢٠ / /  
التاريخ:  
المرفقات:  
الموضوع:



( من عمل صالح فلنفسه )

**خامساً: فقدان العضوية:****يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:**

- ١- الانسحاب من الجمعية، وذلك بناء على طلب خطى يقدمه العضو إلى مجلس الإدارة، ولا يحول ذلك دون حق الجمعية في مطالبه بأى مستحقات عليه أو أموال تكون تحت يديه.
- ٢- الوفاة.
- ٣- إذا فقد شرطاً من شروط العضوية.
- ٤- إذا صدر قرار من الجمعية العمومية بسحب العضوية، وذلك في أي من الحالات الآتية وحسب تقدير الجمعية العمومية:
  - ج- إذا أقدم العضو على تصرف من شأنه أن يلحق ضرراً مادياً أو أدبياً بالجمعية.
  - د- إذا قام العضو باستغلال عضويته في الجمعية لغرض شخصي.
- ٥- إذا تأخر العضو عن أداء الاشتراك عن موعد استحقاقه وفقاً لما ورد في المادة الثانية عشرة.
- ٦- يجب على مجلس الإدارة في حالات زوال العضوية رقم (٣) و(٤) و(٥) من هذه اللائحة إبلاغ من زالت عضويته خطياً بزوال عضويته وحقه بالاعتراض.

**سادساً: إعادة العضوية لمن فقدتها:**

- ١- يجوز للعضو بعد انتفاء سبب زوال العضوية أن يقدم طلباً إلى مجلس الإدارة لرد العضوية إليه، وعلى المجلس أن يبت في الطلب بقرار مسبب ويبلغه إلى العضو.
- ٢- لا يجوز للعضو أو من زالت عضويته ولا لورثته المطالبة باسترداد أي مبلغ دفعه العضو للجمعية سواء كان اشتراكاً أو هبة أو تبرعاً أو غيرها.



(من عمل صالح فانفسه)

الرقم : ٥٢٠ / /  
التاريخ :  
المرفقات:  
الموضوع :

حفظه الله

## المكرم / رئيس مجلس إدارة جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة الحجرة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

ويند ...  
منتسباً  عاملأً  ١٤٤ هـ / / من اعتبراً عضوية الجمعية اعتباراً من

وقد اطلعت على لوائح الجمعية وما تضمنه من شروط للعضوية واستمرارها .

الاسم الرياعي :

عنوان العمل : / / هـ تاريخ الميلاد :

تاریخه : / / ١٤ هـ . مصدره : رقم السجل المدني :

رقم جوال آخر : رقم الجوال :

العنوان : صندوق بريد : الرمز البريدي :  
بريد إلكتروني :

## يعباً بمعرفة الجمعية

قرر مجلس إدارة الجمعية في جلسته رقم ( ) وتاريخ / / ١٤ هـ  
قبول العضوية كما هو موضع بعالية اعتباراً من تاريخ : / / ١٤ هـ  
عضو : وسجل في سجل العضوية برقم :

رئيس مجلس الإدارة

الختم

الاسم: د. مرضي بن أحمد الزهراني

التوقيع :



( من عمل صالح فلنفسه )

الرقم: ٥٢٠ / /  
التاريخ: ٢٠١٧ / ١١ / ٢٠١٧  
المرفقات:  
الموضوع:

ملاحظه : لايعتمد قبول العضو الا بعد موافقة مجلس الإدارة عليه يرجى ارفاق صورة واضحة من البطاقة الشخصية قبل تعبئة استماره العضوية .

سداد رسوم الاشتراك السنوي للعضو مبلغ وقدره ( . ) .

تم الاطلاع على آلية قبول أعضاء جمعية العمومية

وذلك في يوم: ١١/٩/٢٠١٧ الموافق: ١١/٩/٢٠١٧

الاسم	صفته	التوقيع	ملاحظات	م.
د. مرضي بن أحمد عطيه الزهراني	رئيس المجلس			١
مبارك بن عطيه مبارك المقبلي الزهراني	نائب الرئيس			٢
حسن بن محمد حبلص الزهراني	المشرف المالي			٣
خضر بن شامي عبدالله السعدي الزهراني	عضووا			٤
علي بن أحمد عطيه الزهراني	عضووا			٥
خضر بن علي محمد المقبلي الزهراني	عضووا			٦
عبدالعزيز بن علي عطيه الخزمري	عضووا			٧
صالح بن علي سعيد المقبلي الزهراني	عضووا			٨
محمد يحيى المقبلي الزهراني	عضووا			٩